

Distr.: Limited
27 September 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والثلاثون
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

السودان*†: مشروع قرار

٣٣/... تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق

الإنسان،

وإذ يؤكد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة اليمن واستقلاله ووحدته وسلامته الإقليمية،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس الأمن ٢٠١٤ (٢٠١١) المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

و ٢٠٥١ (٢٠١٢) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ و ٢١٤٠ (٢٠١٤) المؤرخ ٢٦ شباط/

فبراير ٢٠١٤، وقرارات مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١،

و ٢٩/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، و ٢٢/٢١ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،

و ٣٢/٢٤ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، و ١٩/٢٧ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،

و ١٨/٣٠ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

† بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول العربية.

GE.16-16608(A)



* 1 6 1 6 6 0 8 *



الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥) المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥،

وإذ يسلم بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها عاملان رئيسيان في ضمان قيام نظام عدالة نزيه ومنصف وكذلك، في نهاية المطاف، في تحقيق المصالحة والاستقرار في البلد،

وإذ يرحب بقبول الأحزاب السياسية اليمنية إكمال عملية الانتقال السياسي على أساس مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية تنفيذها، ويؤكد الحاجة إلى تنفيذ التوصيات المقدمة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الحوار الوطني وإتمام صياغة دستور جديد،

وإذ يرحب أيضاً بنتائج اجتماع الأحزاب السياسية اليمنية الذي عقد في الرياض في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٥ وبالتزامها بإيجاد حل سياسي للنزاع في اليمن على أساس مبادرة مجلس التعاون الخليجي ونتائج مؤتمر الحوار الوطني وقرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥)، وبجهود الأمين العام ومبعوثه الخاص إلى اليمن،

وإذ يرحب كذلك بالمشاركة الإيجابية لحكومة اليمن في محادثات السلام التي استضافتها الكويت وقبولها خريطة الطريق التي قدمها المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، ويشجع حكومة اليمن على مواصلة جهودها الرامية إلى تحقيق السلام والاستقرار في اليمن،

وإذ يشير إلى النداء الذي وجهه لإجراء تحقيق في جميع حالات انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها، وإلى النداء ذي الصلة الموجه من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ويرحب، في هذا الصدد، بالتقرير المفصل الأولي الذي أصدرته اللجنة الوطنية المستقلة للتحقيق في آب/أغسطس ٢٠١٦،

وإذ يرحب بتمديد ولاية اللجنة الوطنية المستقلة للتحقيق لمدة سنة أخرى، وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم ٩٧ المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦، لكي تتمكن اللجنة من إنجاز ولايتها،

وإذ يرحب بأعمال اللجنة الوطنية المستقلة للتحقيق، كما وردت في تقرير اللجنة الأول، ويشجعها على مواصلة العمل بشكل مكثف من أجل إنجاز مهمتها خلال الفترة المحددة، وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم ٩٧ المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦،

وإذ يدرك ما جاء في تقارير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من أن حالة الطوارئ الإنسانية الراهنة تؤثر في التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، ويدرك أن على أطراف النزاع ضمان تيسير وصول المعونة الإنسانية وعدم إعاقة وصولها،

١- يحيط علماً بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في اليمن^(١)، وبالنقاش الذي جرى أثناء الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس حقوق

الإنسان، ويلاحظ باهتمام بيان الحكومة اليمنية وتعليقاتها بشأن التقرير ويرحب باستعدادها التعاون مع الأمم المتحدة والمفوضية السامية؛

٢- يعرب عن بالغ قلقه إزاء التجاوزات والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وتدهور حالة حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك الاستمرار في تجنيد الأطفال بما يخالف المعاهدات الدولية، واختطاف الناشطين السياسيين، والانتهاكات في حق الصحفيين، وقتل المدنيين، ومنع وصول الإغاثة والمعونة الإنسانية، وقطع إمدادات الكهرباء والمياه، والهجمات على المستشفيات وسيارات الإسعاف؛

٣- يدعو جميع الأطراف في اليمن إلى احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ووقف الهجمات على المدنيين فوراً وكفالة وصول المساعدة الإنسانية إلى السكان المتضررين في جميع أنحاء البلد؛

٤- يدعو الحكومة إلى اتخاذ المزيد من التدابير لحماية المدنيين، وضمان استمرارية التحقيق الفعال الذي تقوم به اللجنة الوطنية المستقلة للتحقيق بهدف إنهاء الإفلات من العقاب في جميع حالات انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها، بما في ذلك حالات العنف ضد الصحفيين واحتجاز الصحفيين والناشطين السياسيين؛

٥- يدعو جميع الأطراف في اليمن إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥) تنفيذاً كاملاً، وهو القرار الذي سيسهم في تحسن حالة حقوق الإنسان ويورد دواعي قلق محددة ويوجه مطالب معينة إلى علي عبد الله صالح وجماعة الحوثيين للإفراج عن السجناء السياسيين والصحفيين والانخراط في العملية السياسية بطريقة سلمية وديمقراطية شاملة للجميع، مع الحرص على أن تكون المرأة جزءاً من العملية السياسية وعملية صنع السلام، ويدعو علي عبد الله صالح وجماعة الحوثيين إلى التوقيع على خريطة الطريق التي قدمها المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن؛

٦- يطالب جميع أطراف النزاع اليمني بوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم، وتسريح الجنود منهم بالفعل، ويهيب بجميع الأطراف التعاون مع الأمم المتحدة لإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم، بمراعاة التوصيات ذات الصلة التي قدمها الأمين العام في تقريره المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح؛

٧- يكرر تأكيد تعهدات حكومة اليمن والتزاماتها بتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأفراد الموجودين على أراضيها والخاضعين لولايتها، ويدكر، في هذا الصدد، بأن اليمن طرف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين

الاختياريين الملحقين بها والمتعلقين باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وبيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها، ويتطلع إلى مواصلة الحكومة بذل جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٨- يعرب عن بالغ قلقه إزاء تدهور الحالة الإنسانية في اليمن، وعن تقديره للدول المانحة والمنظمات العاملة على تحسين الحالة الإنسانية، ويهيب بالمجتمع الدولي أن يقدم الدعم المالي إلى خطة الاستجابة الإنسانية في اليمن لعام ٢٠١٦، وأن يفِي بتعهداته تجاه نداء الأمم المتحدة الإنساني ذي الصلة؛

٩- يدعو جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها المفوضية السامية والدول الأعضاء، إلى المساعدة في العملية الانتقالية في اليمن، بوسائل منها دعم تعبئة الموارد لمعالجة آثار العنف والتصدي للتحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها اليمن، بالتنسيق مع الجهات المانحة الدولية ووفقاً لما تحدده السلطات اليمنية من أولويات؛

١٠- يطلب إلى المفوض السامي، لدى تخصيص خبراء دوليين إضافيين في مجال حقوق الإنسان لبرنامج المفوضية المتعلق باليمن بالتنسيق مع حكومة اليمن، العمل بصورة وثيقة مع اللجنة الوطنية المستقلة للتحقيق لتمكينها من الوقوف على حقائق وظروف أية انتهاكات وتجاوزات، وتقديم المساعدة التقنية والمشورة الفنية، بما في ذلك في مجال المساءلة والدعم القانوني، لتمكين اللجنة الوطنية من إتمام أعمالها الخاصة بالتحقيق، الأمر الذي يشمل ضمان أن تحقق اللجنة الوطنية في ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع، بما يتماشى مع المعايير الدولية؛ ويطلب إلى اللجنة الوطنية تقديم تقريرها الشامل النهائي بشأن الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان في جميع أنحاء اليمن، فور إعدادها؛ ويشجع جميع أطراف النزاع في اليمن على منح اللجنة الوطنية والمفوضية السامية إمكانية الوصول بشكل كامل والتعاون معهما تعاوناً تاماً وقائماً على الشفافية؛

١١- يطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الخامسة والثلاثين إحاطة شفوية بالمستجدات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في اليمن، وأن يقدم إليه في دورته السادسة والثلاثين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار بشأن تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في ميدان حقوق الإنسان.